



الوقائع العراقية

وهقايعى عىراقى

الجرىة الرسمىة لجمهورية العراق

رؤنامةى فهرمى كؤمارى عىراق



تصدر عن وزارة العدل

وهزارهتى داد دهرى دهكات

العدد

٤٧٠٥

- مرسوم جمهورى رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣ "تعين السيدة زينب محمد خليل قاضياً فى الصنف الرابع من صنف القضاة".
- النظام الداخلى رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ "التعديل الثالث للنظام الداخلى لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩" الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٠٢٩) لسنة ٢٠٢٣.
- بيانات صادرة عن الجهاز المركزى للتقييس والسيطرة النوعية.

العدد ٤٧٠٥ ٨ رجب ١٤٤٤هـ / ٣٠ كانون الثانى ٢٠٢٣ م السنة الرابعة والستون

رماره ٤٧٠٥ ٨ رهب ١٤٤٤ ك / ٣٠ كانونى دوهم ٢٠٢٣ ز سالى شهست وچاره مين

الفهرس

الرقم الموضوع الصفحة

مراسيم جمهورية

٢ تعيين السيدة زينب محمد خليل قاضياً في الصنف الرابع من
١ صنوف القضاة

انظمة داخلية

١ التعديل الثالث للنظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢)
٣ لسنة ٢٠١٩ الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٠٢٩)
لسنة ٢٠٢٣

بيانات

١٨٠١ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٤
١٨٠٢ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٤
١٨٠٣ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٥
١٨٠٤ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٦
١٨٠٥ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٧
١٨٠٦ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٧
١٨٠٧ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٨
١٨٠٨ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٨
١٨٠٩ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٩
١٨١٠ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
٩
١٨١١ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
١٠
١٨١٢ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
١٠
١٨١٣ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
١١
١٨١٤ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
١١
١٨١٥ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
١٢
١٨١٦ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
١٢
١٨١٧ صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
١٣

مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (٢)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور والمادة (السابعة عشر) من قانون المعهد القضائي رقم (٣٣) لسنة ١٩٧٦ والبند (أولاً) من المادة (٣٦) من قانون التنظيم القضائي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩ وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس القضاء الأعلى .

رسمنا بما هو آتٍ:

- أولاً: تُعيّن السيدة زينب محمد خليل قاضياً في الصنف الرابع من صنوف القضاة .
- ثانياً: على رئيس مجلس القضاء الاعلى تنفيذ هذا المرسوم.
- ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

كتب ببغداد في اليوم الاول من شهر رجب لسنة ١٤٤٤ هجرية
الموافق لليوم الثالث والعشرين من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٣ ميلادية

عبد اللطيف جمال رشيد

رئيس الجمهورية

قرارات

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٢٣٠٢٩) لسنة ٢٠٢٣

قرر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الثالثة المنعقدة في ٨/١١/٢٠٢٢، ما يأتي:
الموافقة على إصدار النظام الداخلي رقم (١ لسنة ٢٠٢٣) التعديل الثالث للنظام الداخلي
لمجلس الوزراء رقم (٢ لسنة ٢٠١٩) استناداً إلى أحكام المادة (٨٥) من الدستور،
والمادة (٤٤) من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢ لسنة ٢٠١٩) .

د. حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٣/١/١٧

أنظمة داخلية

مجلس الوزراء

استناداً الى أحكام المادة (٨٥) من الدستور والمادة (٤٤) من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ .
اصدرنا النظام الداخلي الآتي :-

رقم (١) لسنة ٢٠٢٣

نظام داخلي

التعديل الثالث للنظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩

المادة -١- يضاف ما يأتي إلى المادة (٢٠) من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ ويكون البند (سابعاً) لها .
سابعاً: للمجلس تعديل تشكيلة المجالس الوزارية المذكورة في البند (ثانياً) من هذه المادة .

المادة -٢- ينشر هذا النظام الداخلي في الجريدة الرسمية ويعدُّ نافذاً ابتداءً من ٢٠٢٢/١١/٨ .

محمد شياع السوداني

رئيس مجلس الوزراء

بيان رقم (١٨٠١)

- استناداً للصلاحيّة المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .
- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٥/٢٢٧٠) الخاصة بـ (الحدود المايكروبية في الأغذية / الحليب ومنتجاته) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٠٩٤) في ٢٧ / ١٠ / ٢٠٠٨ بعنوان (الحدود المايكروبية في الاغذية / الحدود المايكروبية للحليب ومنتجاته) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨٠٢)

- استناداً للصلاحيّة المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل.
- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٤١٨) الخاصة بـ (شراب الكلوكوز) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٧٠) في ٢٨ / ٨ / ١٩٨٩ بعنوان (شيرة الكلوكوز)، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيانات

بيان رقم (١٨٠٣)

استناداً للصلاحيّة المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الثاني) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٣٤١) الخاصة بـ (لحوم اللانشون) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤١٥٦) في ٢٠١٠/٦/٢٨، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيانات

بيان رقم (١٨٠٤)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .
يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفات القياسية العراقية المبينة تفصيلها ادناه ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق هذه المواصفات الالتزام بها اعتبارا من تاريخ التنفيذ المبين في الجدول ادناه وعلى من يرغب الحصول على نسخة من هذه المواصفات مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

ت	عنوان المواصفة	رقمها	تاريخ التنفيذ
١	اعمدة الاشارة - الجزء الثاني: المتطلبات العامة والابعاد .	٢-٢٣٢٦	بعد شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .
٢	قابلوات الالياف الضوئية - الجزء الخامس - قابلوات خارجية - محددات مقطع القابلو.	٥-٥١١٦	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .
٣	الرموز البيانية - الوان السلامة وعلامات السلامة / الجزء الرابع : الخصائص اللونية والضوئية لمواد علامات السلامة.	٤-٥١٤٨	من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .
٤	مصابيح إنارة بالثنائي الباعث للضوء (LED) ذاتية الكبح لإستخدامات الإنارة العامة بجهد يزيد عن (٥٠) فولت / محددات السلامة.	٥١٥٣	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .
٥	غاز رباعي فلوروايثان خماسي فلوروايثان ثنائي فلوروميثان R-407C.	٥١٦٦	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .
٦	الطلاء والوارنيش - الطلاء المنتفخ المثبط للحريق ذو الاساس المائي.	٥١٦٩	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .
٧	مواد انهاء مفاصل الألواح الجبسية .	٥١٧٣	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .
٨	علب الصفيح المستديرة ذات القطع الثلاث المستخدمة في تعبئة المواد الغذائية.	٥١٨٥	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بيان رقم (١٨٠٥)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الثاني) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٠٥٦) الخاصة بـ (الطلاء والوارنيش – طلاء اساس أوكسيد الحديد الأحمر – نوع الكيدي) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٥١٥) في ٢٩/١٠/٢٠١٨، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨٠٦)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الثاني) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١١٠١) الخاصة بـ (الطلاء والوارنيش – طلاء تخطيط الطرق – نوع المذيب غير المائي) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٤٣٨) في ١٣/٣/٢٠١٧ بعنوان (الطلاء والوارنيش – طلاء تخطيط الطرق غير الحبيبي – نوع المذيب غير المائي) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨٠٧)

استناداً للصلاحيحة المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٨٤) الخاصة بـ (مواصفات المنتج الهندسي (GPS) - معايير الطول - قوالب القياس) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣١٩٤) في ٢١/٣/١٩٨٨ بعنوان (قوالب القياسي) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (١٨٠٨)

استناداً للصلاحيحة المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (٥١٨٦) الخاصة بـ (المواد المعدنية - معايرة أجهزة (أدوات) إثبات القوة المستعملة للتحقق من مكان الفحص أحادية المحور (مطابقة)) والمتبناة عن مواصفة المنظمة الدولية للتقييس (ISO 376/2011) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨٠٩)

استناداً للصلاحيحة المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (١-٥١٨٣) الخاصة بـ (اطارات سيارات الركوب – الجزء الاول – الترميز والابعاد ومقررات الحمل – السلسلة المترية (معدلة)) والمتبناة عن مواصفة المنظمة الدولية للتقييس (ISO 4000-1/2021)، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨١٠)

استناداً للصلاحيحة المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (٢-٥١٨٣) الخاصة بـ (اطارات سيارات الركوب – الجزء الثاني – متطلبات عامة (معدلة)) والمتبناة عن مواصفة المنظمة الدولية للتقييس (ISO 10191/2021) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨١١)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٥٠٣٧) الخاصة بـ (منظومة الأنابيب اللدائنية – البولي فينيل كلوريد غير الملدن (PVC-U) المستخدمة تحت الارض لنقل مياه الصرف الصحي بدون ضغط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٤٣٨) في ٢٠١٧/٣/١٣ بعنوان (منظومة الانابيب اللدائنية – انابيب البولي فينيل كلوريد غير الملدن المستعملة تحت الارض لتصريف مياه المجاري) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (١٨١٢)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٢٤١) الخاصة بـ (أدوات المائدة المصنوعة من الميلامين) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣١٥٤) في ١٩٨٧/٦/١٥ بعنوان (اللدائن – اواني وادوات المائدة المصنوعة من الميلامين) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (١٨١٣)

- استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .
- ١- يعلن الجهاز عن الغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (٢٦٧) الخاصة بـ (اخذ نماذج الغازات النفطية المسالة) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٠٥٧) في ١٩٨٥/٨/٥ .
- ٢- يكون نافذاً من تاريخ ٢٠٢٢/١/٦ .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨١٤)

- استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .
- تم تمديد تاريخ نفاذية الزامية المواصفة القياسية العراقية رقم (١١٢٧) الخاصة بـ (المشروبات الغازية) المنشورة في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٦٨٩) في ٢٠٢٢/٩/١٩ لمدة ٣ اشهر من تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ ولغاية ٢٠٢٣/٣/١٩ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بيان رقم (١٨١٥)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد المتطلب الفني العام هندسية رقم (١٨٦) الخاص بـ (المصابيح الكهربائية المنزلية) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض وعلى الجهات المنتجة المحلية تقديم طلبات الى الجهاز لاعتماد مواصفة معملية لمنتجاتها .
- ٢- يكون نافذاً بعد ستة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيان رقم (١٨١٦)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- ١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمتطلب الفني العام هندسية رقم (١٧٠) الخاص بـ (الدراجات النارية والكهربائية – متطلبات السلامة العامة) والذي سبق وان نشر في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٦٤٠) في ٢٨/٦/٢٠٢١ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢- يكون نافذاً من تاريخ ٢٧/١١/٢٠٢١ .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بيانات

بيان رقم (١٨١٧)

استناداً للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الثاني) للمتطلب الفني العام هندسية رقم (١٧٠) الخاص بـ (الدراجات الالية (النارية والكهربائية) - متطلبات السلامة العامة) والذي سبق وان نشر في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٦٤٠) في ٢٠٢١/٦/٢٨ بعنوان (الدراجات النارية والكهربائية - متطلبات السلامة العامة) ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- يكون نافذاً من تاريخ ٢٠٢٣/١/٧ .

د. حسين علي داود

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq

www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني

الموقع الإلكتروني

له چاپخانه کانی خانە ی گشتی کاروباری روشنبیری چاپکراوه

نرخى ۱۰۰۰ دیناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة

السعر ۱۰۰۰ دينار